الفصل السابع
في إطار العلاقات الدولية

علاقة المسلمين بغيرهم[١]:

معروف بين العلماء أن علاقة المسلمين بغيرهم هي علاقة مبنية على حسن الجوار وتبادل الخير والتعارف بين الشعوب بعيدا عن الهيمنة والسيطرة والاستعباد . يبين هذا قوله الله تعالى : ﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلنَّاسُ إِنَّا خَلَقْنَٰكُم مِّن ذَكَرٍ وَأُنثَىٰ وَجَعَلْنَٰكُمْ شُعُوبًا وَقَبَآئِلَ لِتَعَارَفُوٓاْ ۚ إِنَّ أَكْرَمَكُمْ عِندَ ٱللَّهِ أَتْقَىٰكُمْ ﴾ [الحجرات:١٣] . وقوله سبحانه: ﴿ لَّا يَنْهَىٰكُمُ ٱللَّهُ عَنِ ٱلَّذِينَ لَمْ يُقَٰتِلُوكُمْ فِى ٱلدِّينِ وَلَمْ يُخْرِجُوكُم مِّن دِيَٰرِكُمْ أَن تَبَرُّوهُمْ وَتُقْسِطُوٓاْ إِلَيْهِمْ ۚ إِنَّ ٱللَّهَ يُحِبُّ ٱلْمُقْسِطِينَ ﴾ [الممتحنة:٨] .

تظل العلاقة علاقة بر وقسط ما ظل الآخر يحترم المسلمين وما دام لا يرفع شعار الحرب عليهم ، بل يحث الإسلام على هذا النوع من العلاقة فيبين أن الله ﷻ يحب من يتعامل بالقسط مع من لا ينتمون إلى دينه وعقيدته وفي ذلك من الصعوبة ما لا يخفى على أحد[٢] . إلى هنا تظل العلاقة مع الغير محمودة ، فإذا زادت على هذا الحد بحيث أصبحت علاقة حلف يكون المسلم فيها غرضا ، فإن تلكم العلاقة تخرج من إطارها الصحيح لتصبح موالاة منهيا عنها بصريح النصوص حيث يقول تعالى : ﴿ وَمَن يَتَوَلَّهُم مِّنكُمْ فَإِنَّهُۥ مِنْهُمْ ﴾ [المائدة:٥١] ، و﴿ لَّا يَتَّخِذِ ٱلْمُؤْمِنُونَ ٱلْكَٰفِرِينَ أَوْلِيَآءَ مِن دُونِ ٱلْمُؤْمِنِينَ ۖ وَمَن يَفْعَلْ ذَٰلِكَ فَلَيْسَ مِنَ ٱللَّهِ

---

(١) قارن مع آثار الحرب في الاسلام ص ١٣٠، من كتاب العلاقات الدولية في الإسلام ، للدكتور وهبة الزحيلي ، طبع مؤسسة الرسالة ١٩٩٧ .

(٢) انظر : الدكتور وهبة الزحيلي : العلاقات الدولية في الإسلام ، مبحث أصل العلاقات الخارجية في الإسلام السلم لا الحرب ص٩٣ .

فِي شَيْءٍ ﴾ [آل عمران:٢٨] . ولا يخفى على أحد أن لوازم الولاء هي المحبة والتأييد والنصرة .

الحالات التي يعتبر الإسلام التعرض فيها للناس إرهابا :

بعد أن أشاد الإسلام بمبدأ السلام العالمي وجعل العلاقة بين الناس علاقة أمن وسلام واحترام ، وحيث إن الإسلام يعتبر الإنسان حرا ابتداء وأنه لا يجوز بحال استعباده ، بغض النظر عن الدين والجنس واللون واللغة والوطن مصداقا لقوله تعالى : ﴿ وَلَقَدْ كَرَّمْنَا بَنِيٓ ءَادَمَ وَحَمَلْنَٰهُمْ فِي ٱلْبَرِّ وَٱلْبَحْرِ وَرَزَقْنَٰهُم مِّنَ ٱلطَّيِّبَٰتِ وَفَضَّلْنَٰهُمْ عَلَىٰ كَثِيرٍ مِّمَّنْ خَلَقْنَا تَفْضِيلًا ﴾ [الإسراء:٧٠] .

ومن أجل أن يكون هذا التكريم حقيقة واقعية في الأرض ، وأسلوبا في الحياة ، كفل هذا الدين جميع الحقوق ، وفرض حمايتها وصيانتها . ويمكننا حصر هذه الحقوق فيما يلي :

١- حق الحياة :

هو حق يعتبره الإسلام مقدسا تجب صيانته لجميع الناس بغض النظر عن الخصوصيات ، وعليه فقد اعتبر إزهاق الأرواح بغير حق ليس فقط جريمة ضد الإنسانية بالتعبير القانوني المعاصر ، وإنما هو تدمير للنوع البشري واستئصال له ، ما يجعل العقوبة كبيرة جدا ، قال عز وجل : ﴿ مِنْ أَجْلِ ذَٰلِكَ كَتَبْنَا عَلَىٰ بَنِيٓ إِسْرَٰٓءِيلَ أَنَّهُۥ مَن قَتَلَ نَفْسًۢا بِغَيْرِ نَفْسٍ أَوْ فَسَادٍ فِي ٱلْأَرْضِ فَكَأَنَّمَا قَتَلَ ٱلنَّاسَ جَمِيعًا وَمَنْ أَحْيَاهَا فَكَأَنَّمَآ أَحْيَا ٱلنَّاسَ جَمِيعًا ﴾ [المائدة:٣٢] . ومن هنا نستخلص أن إزهاق الأرواح لا يمكن أن نجد لها مبررا إطلاقا ، ولا يمكن وصم من يقوم بذلك إلا بالإرهاب .

٢- حق حفظ المال :

كما عصم الإسلام الأنفس عصم الأموال ، ومن ثم فلا يجوز أخذ مال الغير بغير إرادته وبغير حق شرعي . يقول ﷻ : ﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ لَا تَأۡكُلُوٓاْ أَمۡوَٰلَكُم بَيۡنَكُم بِٱلۡبَٰطِلِ ﴾ [النساء:٢٩] . ويقول الرسول الأكرم ﷺ : «**من أخذ مال أخيه بيمينه ، أوجب الله له النار وحرم عليه الجنة ، فقال رجل وإن كان شيئا يسيرا يا رسول الله ؟ فقال : وإن كان عود أراك**»[١] . ما ينبغي التنبيه إليه هنا أن الأمر لا يعني المسلمين وحدهم بل يتعداهم إلى غيرهم في الحالات العادية . فإذا كان الاحتياط إلى هذه الدرجة بين المسلمين فما بالك بما يتعلق بغير المسلمين ! فالإسلام بالغ في حفظ حقوق المواطنين غير المسلمين إلى درجة أنه اعتبر الخنزير مالا ذا قيمة عندهم يضمنه المسلم إذا أتلفه[٢] .

٣- حق حماية العرض :

سن الإسلام حق حماية الأعراض منذ البداية ، وجعل من المحرمات التعدي على الأعراض مهما كانت الأسباب المؤدية إلى ذلك . وحتى لا يبقى إشكال فيما يتعلق بالحد الأدنى والأعلى لهذا الانتهاك ، فقد جعل الكلمة النابية حدا أدنى وجعل التعدي الجنسي حدا أعلى إذ ليس فوقه تعدٍ . قال الله تعالى : ﴿ وَيۡلٞ لِّكُلِّ هُمَزَةٖ لُّمَزَةٍ ﴾ [الهمزة:١] . وقال : ﴿ ٱلزَّانِيَةُ وَٱلزَّانِي فَٱجۡلِدُواْ كُلَّ وَٰحِدٖ مِّنۡهُمَا مِاْئَةَ جَلۡدَةٖ وَلَا تَأۡخُذۡكُم بِهِمَا رَأۡفَةٞ فِي دِينِ ٱللَّهِ ﴾ [النور:٢] . ولأجل الحفاظ على الأنساب وإبقاء نقاء وصلاحية العنصر البشري ، شرع الإسلام الزواج كطريق شرعي طبيعي تشبع به الغرائز ، و في المقابل شرع الحدود الجزائية ذات العلاقة لحماية هذه

---

(١) الترمذي في التفسير (٢٩٣٨) .

(٢) انظر : الدكتور وهبة الزحيلي: العلاقات الدولية في الإسلام ، عقد الذمة ص ١٥٧ .

المؤسسة البشرية وردع كل من تسوّل له نفسه هدمها .

٤ - حق صيانة الحريات :

أقرّ الإسلام مجموعة من الحريات ، ولأجل الحفاظ عليها سن قوانين صارمة ضد كل من يحاول انتهاكها مهما بلغت حجته في ذلك . نعد من هذه الحريات ؛ حرية العبادة ، حرية التفكير ، حرية التعبير . يجسد هذا المعنى كفاح الرسول ﷺ في المجتمع القرشي لتمكين أصحابه من حرية العبادة لله وحده . ثم أمره لهم بالهجرة بعد أن اضطهدهم القريشيون ومنعوهم من تأدية شعائر دينهم ، فقال لهم : « **هاجروا إلى بلاد الحبشة فإن بها ملك لا يظلم عنده أحد** »[١] .

وبهذا يكون الرسول قد سنّ للمستضعفين في الأرض سنّة بها يحمون أنفسهم ويحافظون على عقائدهم . إنها الهجرة في سبيل الله . قال تعالى : ﴿ إِنَّ ٱلَّذِينَ تَوَفَّىٰهُمُ ٱلْمَلَٰٓئِكَةُ ظَالِمِىٓ أَنفُسِهِمْ قَالُوا۟ فِيمَ كُنتُمْ ۖ قَالُوا۟ كُنَّا مُسْتَضْعَفِينَ فِى ٱلْأَرْضِ ۚ قَالُوٓا۟ أَلَمْ تَكُنْ أَرْضُ ٱللَّهِ وَٰسِعَةً فَتُهَاجِرُوا۟ فِيهَا ﴾ [النساء:٩٧] .

٥ - حق العمل :

ضمن الاسلام حق العمل لكل مواطن ، وحث على ذلك بكل الوسائل ، فقد جاء في القرآن الكريم : ﴿ وَقُلِ ٱعْمَلُوا۟ فَسَيَرَى ٱللَّهُ عَمَلَكُمْ وَرَسُولُهُۥ وَٱلْمُؤْمِنُونَ ۖ وَسَتُرَدُّونَ إِلَىٰ عَٰلِمِ ٱلْغَيْبِ وَٱلشَّهَٰدَةِ فَيُنَبِّئُكُم بِمَا كُنتُمْ تَعْمَلُونَ ﴾ [التوبة:١٠٥] . وقال رسول الله ﷺ : «ما أكل امرء طعاما قط خير مما كسبت يداه ، و إن نبي الله داوود كان ياكل من عمل يده»[٢] .

---

(١) مجمع الزوائد ٦/ ٢٤-٢٧، وطبقات ابن سعد ١/ ١/ ١٣٦ ، ومن نور اليقين ص٦٦ .

(٢) البخاري في الأطعمة(١٩٣٠) .

٦- حق المأوى :

أكد الإسلام بالنص على حق المواطن في أن يأوي إلى أي مكان شاء ، في أي قطر أراد ، لأي سبب كان . ذلك أن منع التنقل في أرجاء الأرض يعتبر حجرا ، والحجر لا يجيزه الإسلام إلا بمسوّغ حقيقي . كالتعدي على الناس في مكان ما ، فيحجر على الشخص لسد ذريعة الخطر . قال الله سبحانه : ﴿أَلَمْ تَكُنْ أَرْضُ اللَّهِ وَاسِعَةً فَتُهَاجِرُوا فِيهَا﴾ [النساء:٩٧] . هذه الغاية التي يعمل لها الإسلام من خلال المؤاخاة بين بني البشر على أساس التقوى والعمل فحسب هو هدف نبيل تعترف به كل الدول المتحضرة ولكنها تسعى جاهدة للوصول إلى تحقيقه بيد أنها ظلت وستظل عاجزة إلى الأبد ؛ لأنها تفتقر إلى عقيدة عالمية تكون دستور الأخوة البشرية . بل نجد أكثر الدول تحضرا تسن القوانين تلو القوانين لمنع الهجرة إلى بلدانها ، مع أن هذه الدول هي السبب في الفقر العالمي المنتشر بسبب حضرها على تصدير التكنولوجيا العلمية في مجالات التغذية [١] .

٧-حق التعلُّم والتعليم :

فرض الإسلام طلب العلم على كل مسلم ومسلمة دون تمييز ؛ لأن بالعلم وحده تستنير العقول ، وتتهذب الأخلاق ، ويرقى الإنسان فيرتفع مستوى حياته . قال الرسول ﷺ : «**طلب العلم فريضة على كل مسلم**»[٢] .

*****

(١) انظر: موقع الأمم المتحدة والتقريرات حول التنمية .

(٢) ابن ماجة في المقدمة (٢٢٠) .

obeikandl.com